

تعليمات

اللجنة الفنية للإتحاد الأردني للتايكواندو

صادرة عن الإتحاد الأردني للتايكواندو

بموجب المادة رقم (٦٣/ب) من النظام الأساسي للإتحاد لسنة ٢٠٢١



المادة (١) :	التسمية :
	تسمى هذه التعليمات (تعليمات اللجنة الفنية للإتحاد الأردني للتايكواندو) وهي صادرة عن المجلس، ويعمل بها من تاريخ المصادقة عليها من قبل المجلس واعتمادها من اللجنة.

المادة (٢) :

التعريفات :

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :

الإتحاد	:	الإتحاد الأردني للتايكواندو
المجلس	:	مجلس إدارة الإتحاد الأردني للتايكواندو
النظام الأساسي	:	النظام الأساسي للإتحاد الأردني للتايكواندو
اللجنة	:	اللجنة الأولمبية الأردنية
اللجنة الفنية	:	هي إحدى اللجان المساعدة في الإتحاد تشكل من قبل المجلس وفقاً لأحكام النظام الأساسي بهدف تقديم المشورة والمساعدة للمجلس في النواحي الفنية، ويتم إختيار أعضائها من الهيئة العامة أو من خارجها وتحدد مهامها وصلاحياتها بموجب تعليمات يصدرها المجلس.

المادة (٣) :	التشكيل :
	أ. يقوم المجلس بتعيين رئيس اللجنة الفنية ويمنحه مهلة أسبوعين للتنسيب للمجلس بأسماء نائب رئيس اللجنة الفنية وأعضائها، وتمارس اللجنة الفنية أعمالها بعد موافقة المجلس على تشكيلتها. ب. عند إعفاء المجلس للجنة الفنية من ممارسة أعمالها، فتستمر اللجنة الفنية بتسيير الأعمال الموكلة إليها ولحين تعيين لجنة فنية جديدة. ج. تتكون اللجنة الفنية من رئيس ونائب رئيس وخمسة أو سبعة أعضاء كحد أقصى شريطة أن لا تقل درجة الحزام للرئيس ونائب الرئيس عن الـ (٧) دان، وعن درجة الحزام الـ (٦) دان للأعضاء، ويكون تشكيلها على النحو التالي: (١) عضو لجنة فنية / مسؤول التنظيم

(٢)	عضو لجنة فنية / مسؤول الحكام
(٣)	عضو لجنة فنية / مسؤول المدربين
(٤)	عضو لجنة فنية / مسؤول فحوصات الترقية
(٥)	عضو لجنة فنية / مسؤول مراكز التدريب
(٦)	عضو لجنة فنية / مسؤول شؤون المرأة
(٧)	عضو لجنة فنية / مسؤول شؤون التعليم

المادة (٤) :	النصاب القانوني لإجتماع اللجنة الفنية وقراراتها :
	تجتمع اللجنة الفنية بدعوة من رئيسها أو نائبه في حال غيابه مرتين كل شهر، ويكون النصاب القانوني لإجتماعاتها بحضور ما لا يقل عن أغلبية أعضائها على أن يكون من بينهم رئيس اللجنة الفنية أو نائبه، وتتخذ قراراتها بأكثرية أصوات أعضائها الحاضرين على الأقل.

المادة (٥) :	واجبات اللجنة الفنية:
	١. وضع الخطة السنوية للنشاطات الداخلية للإتحاد. ٢. عقد دورات للمدربين والحكام والإداريين العاملين في الشؤون الفنية. ٣. إقامة وتنظيم البطولات المحلية والإشراف عليها. ٤. إجراء فحوص ترقية الأحزمة السوداء لمختلف الدرجات بناءً على نظام الإتحاد العالمي للكيكوان. ٥. الإشراف على سير عمل مراكز التدريب وشؤون اللاعبين فيها وتقييمها. ٦. إبداء الرأي في الشؤون الفنية لرياضة التايكواندو ورفع التوصيات للمجلس لاتخاذ القرارات اللازمة. ٧. متابعة شؤون المرأة ووضع الخطط الكفيلة لتمكينها في رياضة التايكواندو. ٨. متابعة شؤون نشر التايكواندو وتوسعة قاعدة ممارستها. ٩. إجراء التقييم الدوري السنوي للحكام العاملين (دوليين ووطنيين) وإختيار الحكام للمشاركة في تحكيم البطولات المحلية أو الدولية وتقديم التوصيات الخاصة بهم للمجلس. ١٠. إعداد دليل إسترشادي لإقامة نشاطات الإتحاد باختلافها مبيناً فيه الإحتياجات البشرية واللوجستية التفصيلية للنشاط. ١١. إعداد دليل عمل لكافة العاملين في النشاطات التي يقيمها الإتحاد يوضح المهام المطلوب تنفيذها من كل العاملين في النشاطات.

مهام رئيس ونائب رئيس وأعضاء اللجنة الفنية:	المادة (٦) :
١. رئيس اللجنة الفنية: أ. التنسيب بعد التعيين وخلال مدة أسبوعين بأسماء نائب رئيس اللجنة الفنية وأعضائها للمجلس. ب. ترؤس اجتماعات اللجنة الفنية وإدارتها والإشراف على توثيق محاضرها ورفع توصياتها للمجلس للمصادقة عليها. ج. الإشراف على تنفيذ الواجبات الملقاة على عاتق اللجنة الفنية. د. رفع أي مشورة أو توصية فنية تخدم رفعة وتطوير التايكواندو الأردنية للمجلس. هـ. تقييم أداء نائب رئيس اللجنة الفنية وأعضائها ورفع نتائج التقييم والتوصيات الخاصة بذلك للمجلس. و. التنسيب للمجلس بتغيير نائب رئيس اللجنة الفنية و/أو أي من أعضائها.	
٢. نائب رئيس اللجنة الفنية: أ. ترأس اجتماعات اللجنة الفنية وإدارتها في حال غياب رئيس اللجنة الفنية. ب. مساعدة رئيس اللجنة الفنية في الإشراف على تنفيذ الواجبات الملقاة على عاتق اللجنة الفنية. ج. الإشراف على أعضاء اللجنة الفنية في تنفيذ المهام الموكلة إليهم. د. تقديم المشورة الخطية لرئيس اللجنة الفنية بما يتعلق بأيّة تعديلات فنية مقترحة.	
٣. عضو لجنة فنية / مسؤول التنظيم: أ. الإلتزام بالدليل الصادر عن الإتحاد لإقامة النشاطات باختلافها الذي يوضح الإحتياجات البشرية واللوجستية التفصيلية للنشاط. ب. متابعة عمل كافة العاملين في النشاطات التي يقيمها الإتحاد حسب المهام المطلوب تنفيذها منهم في الدليل الصادر عن الإتحاد. ج. إعداد التقارير الإدارية والفنية قبل وبعد إقامة أي نشاط ورفعها إلى رئيس اللجنة الفنية لإعتمادها. د. السير بإجراءات التجهيز وإقامة النشاطات حسب التعليمات المعلنة للنشاط. هـ. التنسيق لتوفير كافة المستلزمات اللوجستية لإقامة النشاط. و. إختيار الكوادر الفنية والإدارية المؤهلة لإقامة أي نشاط بعد إعتمادها من رئيس اللجنة الفنية.	

- ز. متابعة آخر المستجدات الدولية التي تطرأ على تعليمات تنظيم المسابقات الصادرة عن الإتحاد الدولي للتايكواندو .
- ح. عقد دورات تعليمية للكوادر العاملة في نشاطات الإتحاد.
- ط. تقديم المشورة الخطية لرئيس اللجنة الفنية بما يتعلق بأية تعديلات فنية مقترحة.
٤. عضو لجنة فنية / مسؤول الحكام:
- أ. عقد دورات حكام (مستجدين ، ترقية ، إنعاش) وورشات عمل وحسب الخطة السنوية للإتحاد.
- ب. تقديم تقرير خاص عن أداء الحكام في كل بطولة لرئيس اللجنة الفنية .
- ج. الحفاظ على قاعدة بيانات للحكام الوطنيين والدوليين حسب درجاتهم وإدامتها.
- د. تنسيب أسماء الحكام (بما يراه مناسباً) إلى رئيس اللجنة الفنية لإعتمادهم في تحكيم البطولات المحلية و/أو الدولية .
- هـ. الإطلاع و متابعة آخر المستجدات و التعديلات التي تطرأ على قانون اللعبة الصادر عن الإتحاد الدولي للتايكواندو وتعميمها على الحكام في حينه.
- و. تسمية حكم دولي أو أكثر مختص عند إقامة أي نشاط للإهتمام بشؤون النشاط حسب الإختصاص، وتكليف من يتم الموافقة عليه من قبل رئيس اللجنة الفنية.
- ز. تقديم المشورة الخطية لرئيس اللجنة الفنية بما يتعلق بأية تعديلات فنية مقترحة.
٥. عضو لجنة فنية / مسؤول المدربين:
- أ. عقد دورات مدربين (مستجدين وانعاش وترقية) وورشات عمل وحسب الخطة السنوية للإتحاد.
- ب. تجهيز المواد الدراسية (النظرية والعملية) بالتعاون مع أصحاب الإختصاص لدورات المدربين والتأكد من تحديثها بما يتوافق مع درجة المدرب الوطني.
- ج. إدامة تحديث المواد الدراسية للمدربين بما يتوافق مع مستجدات التايكواندو عالمياً.
- د. متابعة شؤون مدربي مراكز التدريب.
- هـ. الحفاظ على قاعدة بيانات للمدربين الوطنيين والدوليين حسب درجاتهم وإدامتها.
- و. تنسيب أسماء المدربين للمشاركة في الدورات التدريبية الدولية حسب متطلبات الدورة وشروطها إلى رئيس اللجنة الفنية لإعتمادها.
- ز. تقديم المشورة الخطية لرئيس اللجنة الفنية بما يتعلق بأية تعديلات فنية مقترحة.
٦. عضو لجنة فنية / مسؤول فحوصات الترقية:
- أ. النظر بجمع طلبات التقدم للفحوصات ومتابعتها وتقديم التقارير الخاصة بها للرئيس اللجنة الفنية.

- ب. متابعة جميع إجراءات الحصول على الشهادات الدولية.
- ج. النظر في طلبات التقدم للفحوصات على نظام القفز وحسب تعليمات الاتحاد العالمي للكيكوان، وتقديم التوصيات اللازمة لرئيس اللجنة الفنية.
- د. النظر في طلبات أصحاب الأوسمة الملكية بالنسبة للفترة الزمنية بين الدرجات ولمرة واحدة، وتقديم التوصيات اللازمة لرئيس اللجنة الفنية.
- هـ. النظر في طلبات أصحاب المناصب في الإتحادات الدولية والقارية بالنسبة للفترة الزمنية بين الدرجات ولمرة واحدة، وتقديم التوصيات اللازمة لرئيس اللجنة الفنية.
- و. النظر في طلبات الحالات الإنسانية والخاصة، وتقديم التوصيات اللازمة لرئيس اللجنة الفنية.
- ز. متابعة وتدقيق كافة الأمور المتعلقة بإجراءات فحوصات الترقية حسب تسلسلها من بدء تقديم طلب التقدم للفحص وحتى تسليم الشهادات الدولية لمستحقيها وتقديم التقارير الخاصة بذلك لرئيس اللجنة الفنية.
- ح. إستلام البحوث العلمية المقدمة من المتقدمين لفحوصات الترقية لدرجات الدانات العليا، بعد تعهد المتقدم بالالتزام بالشروط الواجب توفرها في البحث العلمي حسب تعليمات الاتحاد العالمي للكيكوان.
- ط. تشكيل لجان الفحص حسب التعليمات الخاصة بذلك وتقديم التشكيل المقترح لرئيس اللجنة الفنية عند كل فحص.
- ي. تقديم المشورة الخطية لرئيس اللجنة الفنية بما يتعلق بأية تعديلات فنية مقترحة.
٧. عضو لجنة فنية / مسؤول مراكز التدريب:
- أ. تسمية مندوبين من حملة الحزام الأسود (٦) دان فما فوق للكشف على المراكز بما يخص الكشف الأولي والكشف النهائي لمعاملات فتح المراكز، وإجراء الزيارات الدورية للمراكز حسب الحاجة بعد موافقة رئيس اللجنة الفنية وبتكليف رسمي منه.
- ب. متابعة شؤون مراكز التدريب من حيث الإجراءات اللازمة لفتح / إغلاق / نقل المراكز حسب تعليمات الاتحاد وتقديم التقارير الخاصة بذلك لرئيس اللجنة الفنية.
- ج. متابعة شؤون التدريب في المدارس و/أو الأندية الرياضية و/أو الجمعيات الخيرية والتفتيش عليها عند الطلب منه القيام بذلك وتعبئة التقارير بخصوص هذه الزيارات ورفعها لرئيس اللجنة الفنية.
- د. عمل زيارات لكافة مراكز المملكة للتايكوندو والتفتيش عليها عند الطلب منه القيام بذلك و تدوين الملاحظات وتعبئة التقارير بخصوص هذه الزيارة ورفعها لرئيس اللجنة الفنية.
- هـ. فتح ملف خاص لكل مركز تدريب وإدامتها.

و. تقديم المشورة الخطية لرئيس اللجنة الفنية بما يتعلق بأية تعديلات فنية مقترحة.	
٨. عضو لجنة فنية / مسؤول شؤون المرأة: أ. وضع الخطط اللازمة لتمكين وتطوير المرأة في رياضة التايكواندو. ب. وضع قاعدة معلومات تفصيلية عن جميع أركان التايكواندو الأردنية من الإناث. ج. التنسيب للجنة الفنية بآليات العمل المناسبة لإستقطاب وزيادة عدد الإناث في رياضة التايكواندو، والبحث المستمر لإيجاد أفضل الممارسات لتحقيق هذا الهدف. د. البقاء على تواصل مستمر مع أركان التايكواندو الأردنية من الإناث. هـ. التنسيب لرئيس اللجنة الفنية بأسماء من تتوافر بهن الشروط والمؤهلات من أركان التايكواندو الإناث للمشاركة في أي نشاط أو لشغل أي منصب محلي أو قاري أو دولي. و. تقديم المشورة الخطية لرئيس اللجنة الفنية بما يتعلق بأية تعديلات فنية مقترحة.	
٩. عضو لجنة فنية / مسؤول شؤون التعليم: أ. وضع الخطط اللازمة لنشر اللعبة وزيادة أعداد المنتسبين للتايكواندو الأردنية. ب. التواصل مع الجامعات التابعة لوزارة التعليم العالي والمدارس التابعة لوزارة التربية والتعليم أو الأندية الرياضية المرخصة من وزارة الشباب أو الجمعيات الشبابية المرخصة بهدف تدريب رياضة التايكواندو فيها وحسب التعليمات الصادرة عن الإتحاد الناظمة لذلك. ج. متابعة المنح الواردة إلى الإتحاد التي تقدم إلى المميزين من اللاعبين الرياضيين من أي جهة كانت وتقديم التوصيات الخاصة بذلك لرئيس اللجنة الفنية. د. التنسيق مع مسؤول الحكام ومسؤول التدريب بما يتعلق بالمناهج الدراسية لدورات الإختصاص والعمل على تطويرها وتحديثها بشكل مستمر بما يتواءم والمستجدات الدولية. هـ. تقديم المشورة الخطية لرئيس اللجنة الفنية بما يتعلق بأية تعديلات فنية مقترحة.	

المادة (٧) :	
تلغي هذه التعليمات ما قبلها من تعليمات صادرة للجنة الفنية للإتحاد الأردني للتايكواندو.	

المادة (٨) :	
تم إقرار هذه التعليمات من المجلس بتاريخ ٢٩/١٢/٢٠٢٢ م.	
تم إعتقاد هذه التعليمات من اللجنة الأولمبية الأردنية بتاريخ ٣٠/١/٢٠٢٣ م.	

